

مشروع النص المقدم من الرئيس
6 مايو/أيار 2011

المرفق باء

مشروع معايير أداء دولة العلم

الغاية من معايير أداء دولة العلم

الغاية من مشروع معايير أداء دولة العلم هو تعزيز [السلوك والتعاون][ادارة] مصايد الأسماك على المستوى الدولي، بما في ذلك منع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه والأنشطة ذات الصلة (الصيد غير القانوني). وهي تستند إلى حد كبير إلى مسؤوليات دولة العلم التي حددتها الصكوك الدولية الموجودة و[قد تشكل أساساً للإجراءات المتفق عليها للتقديم والعمل][اعتماد مقاربة واقعية ترتكز على مدى اضطلاع دول العلم بمسؤولياتها ونتائج ذلك].

المبادئ الراعية لسلوك دولة العلم المسؤولة

[إنّ هذه [المعايير][المبادئ][تتبّق عن][تشمل] عناصر مأخوذة من عدد من الصكوك. وتقوم جميعها على مبدأ][القرار ب] أنّ أداء دولة العلم المسؤولة هو عنصر حاسم [في الجهود العالمية][التوافق الدولي] لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه. [تحقيقاً لهذه الغاية، فإنّ دول العلم المسؤولة:]

[إقراراً بأنّ أداء دولة العلم المسؤولة هو عنصر حاسم [في الجهود العالمية][التوافق الدولي] لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، تلتزم الدول بالاضطلاع بمسؤولياتها بصفتها دولة علم طبقاً للقانون الدولي ومع مراعاة القواعد والمعايير الدولية المرعية بما فيها تلك الموضوعة من خلال المنظمة البحرية الدولية وغيرها من الصكوك الدولية بما في ذلك من خلال:]

[تلزم دولة العلم بتنفيذ الأحكام الخاصة بدولة العلم في جميع الصكوك الدولية ذات الصلة بمصايد الأسماك التي هي طرف فيها. ويتعين على دولة العلم في سياق ممارسة مسؤولياتها الفعلية كدولة علم:]

[تلزم الدول بما يلي:]

• العمل طبقاً للقانون الدولي في ما يتعلق بواجبات دولة العلم؛

مشروع النص المقدم من الرئيس
6 مايو/أيار 2011

المرفق باء

احترام السيادة الوطنية وحقوق الدول الساحلية؛

• منع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه وأنشطة الصيد ذات الصلة المؤازرة لهذا النوع من الصيد؛

- ممارسة اختصاصاتها ورقبتها ممارسة فعالة على السفن التي ترفع علمها؛
- اتخاذ إجراءات تكفل عدم قيام الأشخاص الخاضعين لاختصاصاتها، بما في ذلك مالكي السفن التي ترفع علمها ومشغليها، بدعم أو ممارسة الصيد غير القانوني وأنشطة الصيد ذات الصلة المؤازرة لهذا النوع من الصيد؛
- كفالة صون الموارد البحرية الحية واستخدامها المستدام؛
- اتخاذ إجراءات فعالة في حال عدم امتنال السفن التي ترفع علمها؛
- القيام بواجب التعاون الموكّل إليها طبقاً لقانون الدولي؛
- تبادل المعلومات وتنسيق الأنشطة بين مختلف الوكالات الوطنية؛
- [تبادل المعلومات بين السلطات المختصة والدول المعنية وتقديم مساعدة قانونية متبادلة في إجراءات التحقيق والإجراءات القضائية بناء على ما نصّت عليها الواجبات الدولية لكل منها]؛
- الإقرار بالمصالح الخاصة للدول النامية ولا سيما أقلها نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، والتعاون لتعزيز قدراتها كدول علم بما في ذلك من خلال بناء القدرات.

الجزء الأول المعايير السلوكية

المجال الدولي

- هل تسهم الدولة بفعالية في تشغيل المنظمة الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك التي تشارك فيها (أي هل تؤدي الدولة واجباتها كطرف متعاقد أو كطرف متعاون غير متعاقد، بما في ذلك متطلبات الإبلاغ عن أنشطة الصيد ومن خلال امتنال سفتها)؟
- [هل [الدولة][هذه الدولة] تساهم في جهود الرقابة والتطبيق المشتركة [بصورة طوعية] حيثما ينطبق ذلك [مطلوب]، أو بصورة طوعية حسب الملائم؟]
مشروع النص المقدم من الرئيس 6 مايو/أيار 2011

المرفق باع

[هل الدولة [حيثما][عندما] ينطبق ذلك تؤدي واجباتها بالتعاون بموجب القانون الدولي، بما في ذلك [من خلال][بالنسبة إلى] أنشطة الرقابة، [التحقيق]، والتطبيق [المشاركة]، بما يشمل التنسيق مع الدول الساحلية ودول الميناء؟]

- هل تتخذ [الدولة][هذه الدولة] إجراءات بحق السفن التي ترفع علمها والتي ثبتت وفق الأصول أنها تشارك في أنشطة صيد غير قانوني؟

قيود وسجلات السفن الوطنية

- هل تحدّث القيود والسجلات الوطنية بانتظام؟
- هل يتم التثبت من سجلات السفينة و[، حيثما ينطبق ذلك،] تاريخها قبل التسجيل؟

- 6- هل السفن المتعددة التسجيلات بمثابة تسجيل مرفوض؟
- 7- هل يتم تلافي تسجيل السفن التي لديها تاريخ من عدم الامتثال إلا في حال:
- تغييرت لاحقاً ملكية السفينة وقدم المالك الجديد ما يكفي من البراهين التي تثبت أنَّ المالك السابق أو المشغل السابق لم تعد لديه أي مصلحة قانونية أو ربحية أو مالية إضافية في السفينة أو في السيطرة عليها؛ أو
 - مع مراعاة جميع الوقائع ذات الصلة، تقييد دولة العلم أنَّ منح علم للسفينة لن يؤدي إلى ممارسة الصيد غير القانوني أو أنشطة الصيد ذات الصلة المؤازرة لهذا النوع من الصيد؟
- 8- هل تتعاون الدولة مع الدول الأخرى من خلال تبادل المعلومات عن عمليات تغيير العلم وإلغاء تسجيل السفن أو تعليقه، وفي الحالتين كليتهما كجزء من إجراءات التحقق من [تاريخ]/سجل السفينة [و، حيثما ينطبق ذلك، تاريخها] لأغراض التسجيل وإلغاء التسجيل؟

- 9- هل توافق بيانات القيد للمستخدمين الحكوميين المعنيين في الداخل؟
- مشروع النص المقدم من الرئيس
6 مايو/أيار 2011

المرفق باعه

- 10- هل بيانات القيد متاحة للعموم ويمكن الوصول إليها بسهولة بما يراعي أي شروط مطبقة بالنسبة إلى السرية؟
- 11- هل اتخذت جميع الخطوات العملية الممكنة، بما في ذلك حرمان السفينة من حقها في رفع علم تلك الدولة، لمنع "تبديل العلم"؛ أي التغييرات المتكررة والسريعة في علم السفينة بغرض الالتفاف على تدابير الصون والإدارة أو على الأحكام المعتمدة على المستويات الوطنية أو الإقليمية أو العالمية أو لتسهيل عدم الامتثال لمثل هذه التدابير أو الأحكام؟
- 12- هل تحل أي عقوبات عالقة بحق سفينة ما قبل أن تلغيها الدول من سجلاتها؟

//النظام الوطني لإدارة مصايد الأسماك//المجال الدولي (تكميله)//

- 13- هل تفقد تدابير الصون والإدارة [بفعالية]، بما في ذلك ما يلي؟
- هل تكفل دولة العلم أن تكون الالتزامات المترتبة على مالكي سفن الصيد ومشغليها وظواهرها سهلة المنال بوضوح، وأن يتم إبلاغهم بها؟
 - هل تعطي دولة العلم توجيهات لقطاع الصيد للوفاء بهذه الالتزامات؟
 - هل تدير دولة العلم بفعالية أنشطة مصايد الأسماك للسفن التي ترفع علمها بما يكفل صون الموارد البحرية الحية واستخدامها على نحو مستدام[.] [[في أعلى البحر]] [ووفقاً للتدابير المطبقة التي اعتمدتها [الدول الساحلية و] الهيئات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك؟]]

- 14- هل ينقذ نظام للترخيص بممارسة أنشطة الصيد (مثل إصدار رخص) [بفعالية]، بما يشمل ما يلي؟

- هل يُصدر الترخيص بممارسة الصيد فقط في حال كانت دولة العلم:
 - [قد تحققت من][راضية على][تسيطر على][تأكد] قدرة السفينة على الامتنال لأحكام وشروط الترخيص بالصيد؛
 - واقفة من قدرتها على ممارسة اختصاصاتها ورقابتها بفعالية على السفينة لكافلة امتنالها لتدابير الصون والإدارة الواجبة التطبيق؛

مشروع النص المقدم من الرئيس
6 مايو/أيار 2011

المرفق باء

- واقفة من قدرتها على ممارسة اختصاصاتها في مجال الإنفاذ وسلطتها بفعالية على حامل الترخيص.[.] [تبقى ضمن [الحدود التي نصّ عليها ترخيصها][[نطق اختصاصاتها في مجال الإنفاذ]]؟]
 - [هل تجري دولة العلم، حيثما يُطلب ذلك، [تقديماً][تحقق] مستمراً لشروط منح الترخيص؟]
- 15 - [هل يجري تطبيق نظام للمراقبة يشمل ما يلي؟
- هل يتم الاحتفاظ بسجل حالي لسفن الصيد من خلال تحديثات منتظمة وفي الوقت المناسب؟
 - هل يتم جمع البيانات عن مصايد الأسماك ومعالجتها والتحقق منها في الوقت المناسب؟
 - هل توجد وسائل مراقبة فعالة؟]

الجزء الثاني **المعايير التنظيمية**

المجال الدولي

- [تلزم دولة العلم بتطبيق الأحكام الخاصة بدولة العلم في جميع الصكوك الدولية المتصلة بمصايد الأسماك التي تكون طرفاً فيها].